2977 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن صالح الأنماطي ثنا حسين بن عبد الأول ثنا المحاربي ثنا الأصبع عن سعيد بن راشد عن زيد بن علي عن مرجانة عن فاطمة بنت النبي صلى ا عليه و سلم Y عن أبيها قال : .

إن في الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم يسأل ا تعالى فيها خيرا إلا أعطاه إياه .

قلت : يا أبه أية ساعة هي ؟ .

قال : إذا دلى نصف الشمس للغروب وكانت فاطمة إذا كان يوم الجمعة تأمر غلاما لها يقال له زيد يصعد الطلال فتقول إذا تدلى نصف الشمس للغروب أعلمني فكان يصعد فإذا تدلى نصف الشمس للغروب أعلمها فتقوم فتدخل المسجد حتى تغرب الشمس و تصلي .

قال البيهقي Bه : .

و رواه أحمد بن عمر الوكيعي عن عبد الرحمن بن محمد المحاربي بإسناده و معناه و كان في كتاب أحمد تلا و أظنه تل نصف الشمس للغروب يعني سقط و في رواية أحمد بن عمر قال عن زيد بن علي عمن حدثه و لم يقل عن مرجانة و قال فإذا رأيت الشمس قد تدلى نصفها للغروب فآذني